

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٢/٦٩

بإصدار تعديلات على بعض أحكام القانون المصرفي

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى القانون المصرفي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/١١٤ ،
وعلى قانون الأراضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ ،
وبعد العرض على مجلس عمان ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعمل بتعديلات القانون المصرفي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/١١٤ المشار إليه
المرفقة .

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٢ من محرم سنة ١٤٣٤هـ

الموافق : ٦ من ديسمبر سنة ٢٠١٢م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان